



النفيضة، في 28 ماي 2022

قرار إخلاء

إن رئيس بلدية النفيضة بعد إطلاعه:

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية .

وعلى القانون عدد 39 لسنة 1991 المؤرخ في 08 جوان 1991 المتعلق بتفادي الكوارث ومجابتها وتنظيم النجدة.

وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادرة بمقتضى القانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة بالقانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009.

وعلى الأمر المؤرخ في 09 جانفي 1957 المتعلق بإحداث بلدية النفيضة .

وعلى الأمر عدد 2723 لسنة 2004 والمتعلق بضبط طرق إعداد وتطبيق المخطط الوطني والمخططات الجهوية لتفادي الكوارث ومجابتها وتنظيم النجدة وبتركيبة وطرق سير اللجنة الوطنية الدائمة واللجان الجهوية المؤرخ في 21 ديسمبر 2004 المنقح للأمر عدد 942 لسنة 1993 المؤرخ في 26 أفريل 1993 .

وعلى المعاينة المجرات للقرية الأثرية بتكرونة بتاريخ 18 ماي 2022.

وعلى محضر جلسة اللجنة الجهوية لتفادي الكوارث ومجابتها وتنظيم النجدة المنعقدة يوم 18 ماي 2022.

وعلى قرار الغلق عدد 374 بتاريخ 20 ماي 2022 الصادر عن المعتمد الأول المكلف بتسيير شؤون ولاية سوسة .

وعلى محضر تركيز المجلس البلدي بتاريخ 27 جوان 2018.

قر ما يلي:

- الفصل الاول : يتم إخلاء العقار الكائن بعمادة تكرونة من معتمدية النفيضة الذي في تصرف ورثة صالح بن الشاذلي الشهودي ويقوم به حاليا ابنه نزار الشهودي وزوجته وأبناءه الثلاثة ووالدته حالا نظرا لما يشكله من خطر.

- الفصل الثاني : الكاتب العام للبلدية ورئيس منطقة الحرس الوطني بالنفيضة مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

رئيس البلدية

عبد اللطيف حمّودة